

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٦١ لسنة ٢٠٠٧

باعتبار مشروع توسعة وتطوير شمال شرق وجنوب غرب
الحديقة العامة بمدينة الأقصر من أعمال المنفعة العامة
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر
على الأراضى والمباني اللازمة لتنفيذه

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسعة وتطوير شمال شرق وجنوب غرب
الحديقة العامة بمدينة الأقصر .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى والعقارات اللازمة للمشروع والبالغ
مساحتها ٢٣٦٠ متراً و ٥٨ ديس (ألفان وثلاثمائة وستون متراً وثمانية وخمسون
ديسيمترًا تقريبًا) والمبين موقعها وحدودها وأبعادها وأسماء ملاكها بالمذكرة وكشف
أسماء الملاك الظاهرين والرسم التخطيطى الإجمالى المرافقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ رجب سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ٢١ يولية سنة ٢٠٠٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٦١ لسنة ٢٠٠٧

باعتبار مشروع توسعة وتطوير شمال شرق وجنوب غرب

الحديقة العامة بمدينة الأقصر من أعمال المنفعة العامة

والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر

على الأراضى والعقارات اللازمة لتنفيذه

أتشرف بعرض الآتى :

أفاد السيد رئيس المجلس الأعلى للأقصر أنه فى إطار عرض مخطط التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام لمدينة الأقصر المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ من وزير الإسكان والتعمير وما تم عرضه على سيادتكم بتاريخ ١٥/١٠/٢٠٠٦ من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة بجميع مشروعاتها التى كان من ضمنها مشروع إنشاء حديقة عامة تتناسب مع الشكل الجمالى للمدينة عالمياً من الناحية السياحية .. ونظراً لصغر مساحة الحديقة الحالية فقد تطلب الأمر توسعة وتطوير شمال شرق وجنوب غرب الحديقة العامة وذلك على مساحة ٢٣٦٠ متراً و ٥٨ ديسيمتراً تقريباً وهى تقع بحوض القسط القبلى والبرابى نمرة ٦٢ ضمن القطعة ١٥ ، حوض القسط القبلى والبرابى نمرة ٦٢ ضمن القطعة ١٦ والقطعة ١١٠ بأكملها بناحية الكرنك القديم بمدينة الأقصر والمملوكة لورثة/ أبو زيد حسن وآخرين كما هو مبين بكشف أسماء الملاك الظاهرين وذلك على موقعين بيانها كالتالى :

الموقع الأول : شمال شرق الحديقة العامة الصادر بها القرار رقم ٤٣٩ لسنة ٢٠٠٧

على مساحة ١٢٥٦ متراً و ٦٤ ديسيمتراً ، وهى محدودة بالحدود الآتية :

الحد البحرى : باقى الجنيئة بطول ٣٩,٦٠ متر .

الحد الشرقى : باقى الجنيئة بطول ٣٣,١٠ متر .

الحد القبلى : الحديقة العامة بطول ٤٠,٨٠ متر .

الحد الغربى : الحديقة العامة بطول ٢٩,٥٠ متر .

الموقع الثاني : جنوب غرب الحديقة العامة الصادر بها القرار رقم ٤٣٩ لسنة ٢٠٠٧ على مساحة ١١٠٣ أمتار و٩٤ ديسيمتراً ، وهي محدودة بالحدود الآتية :

الحد البحري : الحديقة العامة بطول ٣٢ متراً .

الحد الشرقي : الحديقة العامة بطول ٣٥ متراً .

الحد القبلي : المستشفى العام بطول ٢٩,٧٠ متر .

الحد الغربي : شارع نهر النيل بطول ٣٦,٧٥ متر .

كما أفاد سيادته بأن القطعة رقم ١٦ ، ١١٠ بحوض القسط القبلي والبرابي ٦٢ تقع ضمن الكتلة السكنية القديمة وبعيدة على الأراضي الزراعية وجزء من القطعة رقم ١٥ (جنينة) ضمن البرنامج الزمني مرحلة أولى المعتمد من السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي عام ١٩٩٨ (مباني) .

وقد وافق المجلس الشعبي المحلي الأعلى للأقصر على تقرير صفة النفع العام للمشروع بجلسته الطارئة رقم ٥ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٧

وتم إبداء مبلغ عشرة ملايين جنيه تحت حساب التعويضات المبدئية لمشروع الحديقة العامة ومشروع توسعة وتطوير شمال شرق وجنوب غرب الحديقة بالشيك رقم ٥٤٢٠٧ .

بتاريخ ٢٠٠٦/٤/١٨ وسيتم تقدير التعويض النهائي فور صدور قرار نزع الملكية إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

ولما كان مشروع توسعة وتطوير شمال شرق وجنوب غرب الحديقة العامة بمدينة الأقصر من أعمال المنفعة العامة الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي والعقارات اللازمة لتنفيذه .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

وقرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

تحريراً في ٢٠٠٧/٧/١١

وزير الدولة

للتنمية المحلية

محمد عبد السلام المحجوب

الموضوع : توسعة وتطوير شمال شرق وجنوب غرب المدينة
العاصمة بالقرار رقم ٤٣٩ لسنة ٢٠٠٧ بناحية
الكرنك بمدينة الأقصر .

كشف

بأسماء الملاك الظاهرين

ملاحظات	نوعه	اسم المالك	المسطح		التغطية		الطرق ورقعة	المركز	الناحية	م
			متر	ديس	رومية	كلمتر				
بالتورب الأحمر	دكان مخزن	ورثة/ أبو زيد حسن	٣٩٨	٢٩	١	١٩ ص	القسط القبلى والبرابى نمرة ٦٢	مدينة الأقصر	الكرنك الق	١
المطوح به أعمدة خرسانية	منزل مبنى بالمطوح ثلاثة أدوار	محمد عبد الله	٢٨	٢١	٢	١٩ ص				٢
ومقسمة بالطوب الأحمر	وسطوح وبعضه دور واحد	فؤاد علام عبد المنطلب	٦٧٧	٤٤	٣	١٩ ص				٣
مفلح	سكن مفلح	عبد الرسول رشيدى شعلان	١٢٥٦	٦٤	٤	١٥ ص				٤
(لفظ الفان وثلاثمائة وستون متراً وثمانية وخمسون ديسيمتراً تقريباً)			٢٣٦٠	٥٨						

بمتمتع

مهندسة/ مدير عام مديرية المساحة بالأقصر

(المضام)